

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرارات :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة .٤٥ كم^٢ الكائنة بقرية الدخلى التابعة للوحدة المحلية لقرية النجيلة بمركز ومدينة كوم حمادة بمحافظة البحيرة، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى، بالمجان، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : طريق ترابى بطول ١٥ م .

الحد القبلى : أرض بطول ١٥ م .

الحد الشرقى : أرض داخل الحيز العمرانى بطول .٣ م .

الحد الغربى : أرض داخل الحيز العمرانى بطول .٣ م .

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

جريدة الرسمية
الجريدة الرسمية
الشأن العام

رسم توضيحي

موقع سلطنة عمان للصرف الصحي بـ(دوار المعلم)

